



## الاستفتاءات الجديدة ( شهر ذوالقعدة )

4 / Jul / 2019

مسح الوجه باليدين بعد القنوت

سؤال 1 - هل يكره مسح الوجه باليدين في الصلاة بعد القنوت؟

الجواب: يكره ذلك في الصلاة الواجبة.

حقن اللقاح أثناء الصوم

سؤال 2 - هل حقن اللقاح في العضل أو تحت الجلد مبطل للصوم؟

الجواب: لا يبطله.

إدخال الأدوات غير المأكولة إلى الفم

سؤال 3 - هل إدخال الأدوات غير المأكولة - من قبيل أدوات طب الأسنان أو أدوات الفحص - إلى الفم مبطل للصوم؟

الجواب: لا تضر بصحة الصوم، إلا إذا اشتملت على رطوبة لا تستهلك في رطوبة الفم، وقام الصائم بابتلاع تلك الرطوبة.

الصوم ونزف الدم من الفم

سؤال 4 - وضعت يوم أمسوالحشوة عملية في أحد أسناني، واليوم خرج منه قليل من الدم وأنا صائم؛ فهل يجوز ابتلاع اللعاب المختلط بدم السن في هذه الحالة؟ وما حكم صومي؟

الجواب: الدم الذي يخرج من اللثة إذا لم تتعمد ابتلاعه لا يضر بصحة الصوم، وأما إذا استهلك في اللعاب، فهو محكوم بالطهارة، ولا إشكال في بلعه، ولا يبطل الصوم.

المضمضة بالماء لرفع الظمأ

سؤال 5 - ما حكم من يتمضمض بالماء بقصد رفع الظمأ دون أن يبتلع شيئاً منه؟

الجواب: لا إشكال في ذلك.

صوم الحائض

سؤال 6 - ما حكم الحائض في شهر رمضان إذا حصل النقاء قبل أذان الفجر؟

الجواب - إذا كان لديها وقت كاف للاغتسال، وجب عليها الغسل قبل أذان الفجر، وإن كان الوقت ضيقاً، وجب عليها التيمم، ويصح صومها، فإن تعمدت عدم الغسل أو التيمم، بطل صومها ووجب عليها قضاء الصوم وكفارة العمد.

الحجامة أثناء الصوم

سؤال 7 - هل تجوز الحجامة أثناء الصوم؟

الجواب: لا إشكال في ذلك، ولكن تكره إذا أدت إلى الضعف.



## موارد صرف زكاة الفطرة

سؤال 8: ماهى موارد صرف زكاة الفطرة؟

الجواب: تعطى لفقراء الشيعة على الأحوط وجوباً.

استئجار الغير لقضاء الصوم فى حال الحياة

سؤال 9 - إذا كان الشخص مريضاً ويئسؤ المن الشفاء، وكان فى ذمته قضاء صوم من فترة ما قبل المرض، فهل يجوز له أن يستأجر فى حياته من يقضى عنه ما فاته من صوم؟

الجواب: لا يمكنه أن يستأجر فى حياته من يقضى عنه ما فاته من الصلاة والصوم، نعم يمكنه أن يوصى بالقضاء عنه بعد موته.

إعطاء البضائع التى يحتاج إليها الفقير بدلاً من النقود فى زكاة الفطرة

سؤال 10 - هل يجوز تبديل زكاة الفطرة إلى مواد وأشياء يحتاج إليها الفقير، وإعطائها له بدلاً من النقود؟

الجواب: لا يكفى ذلك على النحو المذكور، ولكن يمكنكم أن تأخذوا وكالة من الفقير باستلام نقود زكاة الفطرة عنه، وتشتروا له الأشياء التى يحتاجها.

نقل الفتوى خطأ

سؤال 11 - ما حكم من نقل فتوى مرجع التقليد خطأ؟

الجواب: يجب عليه تصحيح خطئه إن أمكن.

الاختلاف فى رأى بين الولى الفقيه ومرجع التقليد

سؤال 12 - ما هو الحكم إذا اختلف رأى الولى الفقيه عن رأى مرجع التقليد؟

الجواب: أى مسألة يختلف فيها رأى الولى الفقيه عن رأى المرجع، فإذا كانت المسألة مرتبطة بإدارة البلد والأمور المتعلقة بعموم المسلمين، من قبيل الدفاع عن الإسلام والمسلمين، يجب اتباع رأى الولى الفقيه، أما لو كانت مرتبطة بالمسائل الفردية والشخصية، فيجب العمل برأى مرجع التقليد.

التطهير بالأرض

13 - أن الأرض من المطهّرات، فمن تنجّسوا باطن قدمه أو حذاؤه بملاقاة النجاسة حال المشى على الأرض، إذا مشى على الأرض ما يقرب من عشر خطوات، يطهر باطن القدم وأسفل الحذاء بالشروط الثلاثة التالية: أولاً: أن تكون الأرض طاهرة، وثانياً: أن تكون جافة، وثالثاً: أن تزول عين النجاسة - كما لو كانت شيئاً نجساً مثل: الدم أو البول، أو متنجساً مثل الطين المتنجساً للعالق فى باطن القدم أو أسفل الحذاء - بفعل المشى.